من الغد واما المكية فيقاتها خارج الحرم واعتمر صلى الله عليه وسلم
من الجعرانة عام الفتح فانه دخل مكة بغير احرام فلما هم بالتوجه
الى المدينة اراد ان لا يخلي سفره من قصد البيت بنسك فقصده
منها وقضي عمرته ثم ارتحل الى المدينة وامر عايشة بان تعتمر من التنعيم
واعتمر من ذي الحليفة وتحلل بالحديبية وكان هربا لدخول منها قصده
كنا رقريش فاضلها الجعرانة ثم التنعيم ثم الحديبية وهل يسن
الاعتمار لمن هو مقيم بمكة روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه كان
يقول يا اهل مكة انما عمرتكم الطواف فان كنتم لابد فاعلين
فاجعلوا بينكم وبين الحرم بطن وادٍ وكان بطن المجاور
منزلة اهل مكة وروي ان انس بن مالك رضي الله عنه كان بمكة
فاذا حمم راسه خرج التنعيم فاعتمر وروي القاسم عن
عايشة رضي الله عنها انها كانت لا تدع العمرة من التنعيم وتعتمر
في رجب وكان ابن عمر يعجبه ان يعتمر في رجب شهر حرام
بين ظهراني السنة وكذلك نقل عن عمر وعثمان رضي الله عنهما
وبه تم الفصل الثالث من الفاتحة **القول في الطرفين**
الطرف الاول فيما يشتمل عليه الطواف والعمرة مما اشتركا فيه
او تميز به احدهما عن الآخر اعلم ان احاديث الطواف دارت

علي

على غفران الذنوب ورفع الدرجات ومحو السيات واثبات
الحسنات واستيناف العمل والاعتماد دار على غفران الذنوب
دون تلك الزيادات وعسى ان العمرة لما كانت مشتملة على الطواف
علم ان هذه الجملة حاصلة في الطواف فلم يحتج الى بيان ثان
فلنعد دما فيهما وتقول اشتملت العمرة مما يتاب عليه
من واجب ومسنون اما من الواجب فكالجمع بين الحل والحرم
والتجرد عن المخيط والطواف وركعتيه في قول والسعي والحلق
في قول ومن المسنون كالتلبية والرمل والاضطباع والطواف
كذلك فمن الواجب شروط الصلاة من الطهارة في الثوب
والبدن والمكان وستر العورة وزيارة البقعة المعينة واستيعاب
الكعبة بالطواف ومن المسنون الاذكار والصلاة خلف
المقام والقرب بقدر ثلاثة اذرع واستلام الاركان
**فان قلت** ما تميز به الطواف داخل في طواف العمرة **قلت**
الكلام في الزمن لزايد على الطواف الواحد في العمرة اذا
صرف الى طواف آخر اما طواف العمرة فيقابله طواف آخر
واحد وسعي الحلاق في الطواف الزايد في الزمن الذي يوتى
فيه ببقية اعمال العمرة **فان قلت** العمرة مختلف في

Copyright © King Saud University